

الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح 6341/8/02 هـ (عبدالرحمن بن ناصر البراك) 31

عبدالرحمن البراك

بسم الله الرحمن الرحيم. القائل سامي سامي تمام هذا اللي قلته الاول. نعم. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين صلي وسلم نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. اما بعد فيقول شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله - [00:00:00](#)

قال في كتابه الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح. الله المستعان. الله الله بدلوا دين المسيح وحركوا وانحرفوا وابتدعوا ثم كذبوا وظلوا في عقيدتهم في المسيح ضلالا عظيما وكفرا. فكفروا بما قالوه في المسيح - [00:00:34](#)
ثم كفروا بتكذيبهم للرسول صلى الله عليه وسلم وكفروا كفرين نعم. احسن الله اليكم. يقول رحمه الله تعالى وكذلك لما قال انه لا يدخل النار احد بائع تحت الشجرة. نعم. قالت له حفصة رضي الله عنها الم يقل - [00:01:15](#)
قل الله تعالى وان منكم الا واردها فاجابها بانه قال ثم ننجي الذين اتقوا ونذروا ظالمين فيها جثيا. فبين صلى الله عليه وسلم ان هؤلاء هم الذين يدخلون جهنم. وهذا - [00:01:52](#)

الدخول هو الذي نفاه عن اهل الحديبية. واما ورود فهم مرور الناس على الصراط كما فسر في الحديث الصحيح حديث جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما. وهذا المرور لا يطلق عليه اسم الدخول الذي يجزي به العصاة. وينفى عن - [00:02:12](#)
ومثل هذا كثير. واما ما في القرآن من ذكر اقوال الكفار وحججهم جاء في القرآن به الدخول في اكثر الايات لو كان هؤلاء الهة ما وردوا ما دخلوا بعد قوله انكم وما تعبدون من دون الله حصوا جهنم انتم لها واردون - [00:02:32](#)
اما هذه الاية وان منكم الا واردها المراد به المرور والعبور على الصراط قال الله ثم ننجي الذين اتقوا ونزلوا الظالمين فيها جثينا احسن الله اليكم واما ما في القرآن من ذكر اقوال الكفار وحججهم وجوابها. فهذا كثير جدا. فانه يجادلهم تارة في - [00:03:13](#)
توحيد وتارة في النبوات وتارة في المعاد. وتارة في الشرائع باحسن الحجج واكملها. كما قال تعالى وقال الذين كفروا لولا نزل عليهم القرآن جملة واحدة كذلك لثبت به فؤاده وحدك ورتلناه ترتيلا ولا يأتونك بمثل الا جئناك بالحق واحسن تفسيراً. وقد اخبر الله تبارك وتعالى - [00:03:53](#)

هذا عن اولي العزم من الرسل. بمجادلة الكفار. وقد اخبر. وقد اخبر الله تبارك وتعالى عن اولي العزم من الرسل بمجادلة الكفار. فقال تعالى عن قوم نوح عليه السلام قالوا يا نوح قد جادلتنا - [00:04:23](#)
اكثرت جدالنا وقال عن الخليل عليه السلام وحاجه قومه قال تحاجوني في الله وقد هداني الى قوله وتلك حجتنا آتيناها ابراهيم على قومه نرفع درجات من نشاء. وامر الله وتعالى محمدا صلى الله عليه وسلم بالمجادلة بالتي هي احسن. وذم سبحانه من جادل بغير علم - [00:04:43](#)

كذلك اخبر عن جدال موسى لفرعون يا ادم قال فرعون وما رب العالمين؟ قال رب السماوات والارض وما بينهم ان كنتم موقنين قال لمن حوله الا تستمعون. قال ربكم ورب ابائكم الاولين. قال ان رسولكم الذي ارسل اليكم لمجنون. قال رب المشرق والمغرب - [00:05:13](#)

يعني حوار بين موسى وفرعون نعم. احسن الله اليكم وذم الله وذم سبحانه من جادل بغير علم. او في الحق بعد ما تبين. ومن

جادل بالباطل فقال تعالى ها انتم هؤلاء حاجتكم فيما لكم به علم. فلما تحاجون فيما ليس لكم به علم. والله يعلم وانتم لا تعلمون -

[00:05:39](#)

وقال تعالى يجادلونك في الحق بعد ما تبين. وقال تعالى وجادلوا بالباطل ليدحبوا الحق فاخذتهم فكيف كان عقاب؟ وهذا هو الجدل المذكور وهذا هو الجدل المذكور في قوله ما في آيات الله الا الذين كفروا. واذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يحاج الكفر -

[00:06:20](#)

صار بعد نزول الامر بالقتال. وقد امره الله تعالى ان يجير المستجير حتى يسمع كلام الله. ثم يبلغهما والمراد بذلك تبليغ رسالات الله. واقامة الحجة عليه. وذلك قد لا يتم الا بتفسيره - [00:06:50](#)

الذي تقوم به الحجة ويجاب به عن معارضة وما لا يتم الواجب الواجب الا به فهو واجب علم بطلان قول من ظن ان الامر بالجهاد ناسخ علم بطلان قوله من ظن ان الامر بالجهاد ناسخ الامر بالمجادلة مطلقا. الوجه الرابع - [00:07:10](#)

هو قول الشيخ مطلقا يعني انهم بعد نزول الجهاد لا يجادلون هذا باطل. لا. فيجادلون يدعون ويجادلون ويبين لهم لكن الماء يعني يمكن ان يقال ان المنسوخ هو الاقتصار على الجدل. بس يعني - [00:07:40](#)

قبل شريعة القتال كان الواجب فقط. اما بعد نزول الجهاد فكلاهما مشروع. بحسب المصلحة نعم. احسن الله اليكم. الوجه الرابع ان القائل اذا قال ان اية مجادلة الكفار او غيرها مما مما يدعي نسخه. مما نعم. نعم يدعي. مما يدعي نسخة نعم - [00:08:16](#)

باية السيف. قيل له ما تعني باية السيف؟ اتعني اية بعينها؟ ام تعني كل اية فيها الامر بالجهاد. فان اراد الاول كان جوابه من وجهين احدهما ان الايات التي فيها ذكر الجهاد متعددة. فلا يجوز تخصيص بعضها. فلا يجوز - [00:08:48](#)

تخصيص بعضها. وان قال اريد قوله تعالى فاذا انسلخ الاشهر الحرم فقط المشركين حيث وجدتموهم. آآ احنا لما قال من اراد الاول كان جوابه من وجهين ذكر شيخ احدهما ثم ذكر الوجه. ها؟ ذكر احدهم احد الوجهين ولم يذكر الاخر. هم. فالمحقق هنا ذكر -

[00:09:18](#)

الوجه الاخر اذا كان الوجه الاخر نعم وايضا هو قال يعني قال هو لم يذكر الوجه الاخر وهو مندرج ضمن الجواب عن الاحتمال الاخر. اي اندرج ضمن الجواب الاول؟ اه هذا هكذا. قل قل له وش قال؟ قال لم يذكر الوجه الاخر - [00:09:48](#)

وهو مندرج ضمن الجواب على الاحتمال الاخر. اي ان لكل مرحلة آياتها فان قال انها اول اية لاول مرحلة خطأ. وان قال غيرها كان اكثر خطأ. كان اكثر خطأ. وان قال غيره وان قال غيرها - [00:10:08](#)

ها كان اكثر خطأ. مم. نعم كمل. وان قال اريد قوله تعالى فاذا الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم قيل له هذه في قتال المشركين. هذه هذه في قتال المشركين فقد قال بعدها في قتال اهل الكتاب قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون

- [00:10:28](#)

كما حرم الله ورسوله ولا يديننا دين الحق من الذين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون فلو لم تكن اية

السيف الا واحدة لم تكن هذه اولى من هذه. وان قال كل - [00:10:58](#)

فيها ذكر الجهاد قيل له الجهاد شرع على مراتب. فاول ما انزل الله تعالى فيه الاذن بقوله اذن للذين يقاتلون بانهم ظلموا وان الله على نصرهم مقادير فقد ذكر غير واحد من العلماء ان هذه اول اية نزلت في الجهاد. ثم بعد ذلك - [00:11:18](#)

حزن وجوبه بقوله نزل وجوبه بقوله كتب عليكم القتال. ولم يؤمروا بقتال من طلب ومسالمتهم بل قال ودوا لو تكفروا كما كفروا فتكونون سواء فلا تتخذوا منهم اولياء يهاجروا في سبيل الله. فان تولوا فخذوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم. ولا تتخذوا منهم وليا

ولا نصيرا - [00:11:48](#)

الا الذين يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق او جاؤكم حصرت صدورهم من يقاتلوكم. حصرت دورهم ان يقاتلوكم او يقاتلوا

قومهم ولو شاء الله لسلطهم عليكم فلقاتلوكم. فان اعتزلوكم فلم يقاتلوكم - [00:12:18](#)

ثم القوا اليكم السلم فما جعل الله لكم عليهم سبيلا. وكذلك من هادنهم لم يكونوا أموريين بقدر بقتاله. ايش؟ وكذلك من حادتهم لم

يكونوا مأمورين بقتاله. وان كانت هدنة عقدا جائزا غير لازم. وان كانت الهدى. وان كانت الهدنة عقدا جائزا - [00:12:38](#)

غير لازم نعم هذا اذا الهدنة كانها اخص بالاخص واقول اخص في العهد المطلق العلم. اما العهد المحدود بمدة فهو لازم ولا يجوز نقضه ولا ولا نبذه فاتهم اليهم عادهم الى مدتهم - [00:13:08](#)

اما الهدنة في غير مؤقتة نعم. احسن الله اليكم ثم انزل في براءة الامر بنبذ العهود وامرهم بقتال المشركين كافة ثم انزل في براءة الامر بنبذ بنبذ العهود وامرهم بقتال المشركين كافة وامر - [00:13:38](#)

بقتال اهل الكتاب اذا لم يسلموا حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون. ولم يبيح لهم ترك قتالهم ولم ولم يبيح لهم. يبيح لهم ها. ولم يبيح لهم ترك قتالهم. وان سالموهم - [00:14:16](#)

هدنة مطلقة مع امكان مع امكان جهادهم. نعم فان قال اية السيف التي نسخت اية فان قال اية السيف التي نسخت المجادلة هي اية الاذن هي اية هي اية الاذن. اية - [00:14:36](#)

يقاتلون. هذا اذن بقتال من يقاتل لله الذين يقاتلون. نعم هي اية نعم. فان قال اية السيف التي نسخت المجاهدة هي اية الاذن. قيل فاية الاذن نزلت في اول مقدمه المدينة. قبل ان يبعث قبل ان يبعث شيئا - [00:15:06](#)

من السرايا وقد جادل بعد هذا الكفار وكذلك ان قيل ايات فرض القتال قيل فقولته كتب عليكم القتال نزلت في اول الامر قبل بدر. ولا ريب ان الجهاد كان واجبا يوم احد - [00:15:36](#)

الخنق وفتح خيبر ومكة ولا غيبة. ولا ريب ان الجهاد كان واجبا يوم احد. والخنق يوم يوم احد نعم والخنق والخنق وفتح خيبر ومكة وقد ذكر الله تعالى ايات فرض الجهاد في هؤلاء الموازي كما ذكر ذلك في سورة ال - [00:15:56](#)

عمران والاحزاب. بس هذي كلها في الحقيقة كلها من نوع قتال نعم مكة الفتح يعني قتال كان اندفاع دفاع عن غزوا بالمدينة وكذلك الاحزاب مكة العهد واما خيبر وكأنه من نوع قتال الطلب والله اعلم. يعني لم يعلل بشيء فيما - [00:16:26](#)

نعم لم يعلم بشيء انهم يعني انهم قاموا بتدبير او الغزاهم عليا وقال حتى ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم في حق الله نعم. احسن الله اليكم. وقد ذكر الله تعالى ايات فرض الجهاد في هذا - [00:17:31](#)

هؤلاء المغازي كما ذكر ذلك في سورة ال عمران والاحزاب. وان قيل بل الجدل انما نسخ انما نسخ لما امر بجهاد من سالم وان قيل بل الجدل انما نسخ لما - [00:18:13](#)

امر بجهاد من سالم ومن لم يسالم. مم. قيل هذا اباطن فان الجدل ان كان منافيا للجهاد فهو مناف لا باحته ولا يجابهه كان منافيا جهادي ها فهو مناف لا باحته ولا يجابهه ولو للمسال - [00:18:33](#)

مم. وان لم ينافي الجهاد لم ينافي ايجاب الجهاد للمسلمين. كما لم ينافي ايجاب جهاد غيرهم وان لم ينافي الجهاد لم ينافي ايجاب الجهاد سالمين لم ينافي ايجاب الجهاد للمسلمين. مم كما لم - [00:19:03](#)

في ايجاب جهاد غيرهم. نعم. فان المسالم قد لا يجادل ولا يجالد وقد يجادل ولا يجاند. كما ان غيره قد يجالد ويجادل. قد يفعل احدهما طيب فان كان ايجابه لجهاد المحارب المبتدئ بالقتال فان كان. فان كان ايجابه - [00:19:33](#)

لجهاد المحارب المبتدئ بالقتال. المبتدأ بالقتال. المحارب المبتدئ تفسير المحارب المبتدئ فان كان ايجابه لجهاد المحارب المبتدئ بالقتال لا ينافي مجادلته فلان يكون جهاد من لا يبدأ بالقتال. فلان. فلان يكونوا - [00:20:03](#)

ان يكون جهاد من لا يبدأ القتال لا ينافي مجادلته اولى واحرى. مم فان ان من كان ابعد فان من كان ابعد عن القتال كانت مجادلته اقل منافاة للقتال ممن - [00:20:33](#)

كونوا اعظم قتالا. هم. يبين هذا الوجه الخامس. وهو ان يقال المنسوخ هو الاقتصار على الجدل. تمام. المنسوخ والاقتصار. نعم فكان النبي صلى الله عليه وسلم في اول الامر مأمورا ان يجاهد الكفار بلسانه لا بيده - [00:20:53](#)

فيدعوهم فيدعوهم ويعظهم ويجادلهم بالتي هي احسن. ويجاهدهم بالقرآن جهادا كبيرا قال تعالى في سورة الفقان وهي مكية. ولو شئنا لبعثنا في كل قرية نذيرا. فلا تطع الكافرين وجاهدكم به جهادا كبيرا. وكان مأمورا بالكف عن قتالهم لعجزه وعجز المسلمين عن

ذلك. ثم لما - 00:21:23

هاجر الى المدينة وصار له بها اعوان اذن له في الجهاد. ثم لما كتب عليهم ولم يكتب عليهم قتال من سالمهم لانهم لم ثم لما قو هم كتب عليهم القتال ولم يكتب عليهم قتال من سالمهم ولم يكتب عليهم قتالهم سالمون - 00:21:53

نعم. لانهم لم يكونوا يطيقون قتال جميع الكفار. فلم ما فتح الله تعالى مكة وانقطع قتال قريش. ملوك العرب ها وانقطع قتال قريش ملوك العرب. ومن قطع قتال قريش ملوك العرب. كأنه تفسير ملوك - 00:22:23

ايه؟ يعني هم هم القيادة هم العرب تبع هنا ووفدت اليه وفود العرب بالاسلام ووفدت اليه وفود العرب بالاسلام امره الله تعالى بقتال الكفار كلهم. الا من كان له عهد مؤقت. وامره بنذ العهود المطلقة - 00:22:57

فكان الذي رفعه ونسخه ترك القتال. فكان فكان الذي رفعه ونسخه ترك القتال ترك القتال للمسالمة. ونسخ يعني اباحة القتال للمقاتل. اه صار القتال بعد ذلك واجبا بحسب القدرة واجب مع القدرة. للمسالمة ابتداء - 00:23:27

وللمبتدئ بالقتال دفعا. نعم. فكان الذي نصحنا. فكان الذي رفعه ونسخه ترك قتال واما مجاهدة الكفار باللسان فما زال مشروعا من اول الامر الى اخره نعم. فانه اذا شرع جهادهم باليد فباللسان - 00:24:27

كان اولي. وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم جاهدوا المشركين بايديكم والستكم واموالكم وكان ينصب لحسان رضي الله عنه منبرا في مسجده يجاهد فيه المشركين بلسانه جهاد هجو وهذا كان بعد نزول آيات القتال واين منفعة الهجو من منفعة اقامة الدلائل

- 00:24:57

ابراهيم على صحة الاسلام. وابطال حجج الكفار من المشركين واهل الكتاب. الوجه السادس الله المستعان. الله اعلم ما ادري الذين قالوا ان الجدل نفسه لانه ارادوا من يقول انه انه لا يجادل - 00:25:27

ولا يحتج عليهم ولا هذه اطلاقات عند المفسرين اطلاقات ان هذه الآية منسوخة آيات الصبر وآيات العفو وآيات هو في الحقيقة انهم سأل كلام من يقول ان هذه الايات منشورة يريد - 00:25:57

اقتنصار هل هو هل فيه مذهب لما ان الكفار الان بس يقاتلون ولا يتكلم معهم ولا يجادلون نعم. حلوا. احسن الله اليكم. الوجه

السادس ان انه من المعلوم ان القتال انما شرع للضرورة. ولو ان الناس امنوا. وان نقبل الوجه السادس - 00:26:38

محمد - 00:27:19